

١ - النقل والسطو :

يُعد تقديم المؤلفين لبيانات ومعلومات وأفكار خاصة بآخرين على أنها من إنتاجهم أو إبداعهم الخاص دون نسبتها إلى مبدعيها الأصليين جريمة سرقة لحقوق الملكية الفكرية تعرضهم للاتهام بالنقل والسطو . وعلى المؤلف ذكر أعمال الآخرين عند الاقتباس حتى لو كان شريكاً في التأليف أو ناشراً للعمل الذي يتم الاقتباس منه ، ويجب ذكر أعمال الآخرين والتنويه عنها بدقة لإعطائهم ما يستحقونه بموضوعية بعيداً عن تأثير الأهواء والانفعالات ، وسواء نُشرت هذه الأعمال أو لم تُنشر أو كانت في شكل عمل كتابي أو عرض شفهي .

٢ - إساءة استخدام مصادر ذات طابع خاص أو سري :

يُعد سوء استخدام المعلومات ذات الطابع السري والمأخوذة من مسودة النسخة الأصلية لاستخدامها في دراسة مماثلة أحد أخطر أشكال السطو . ففي هذه الحالة يُعتبر السطو من أكثر قضايا سرقة حقوق الملكية الفكرية خطورة لأنه يحرم المؤلف الأصلي من حقه في الجدارة كما يحرمه من حق الملكية فيما يتعلق بالنشر الأول ، ومن حق استخدام الفكرة الأصلية التي يجب أن تُنسب إليه ، " فالفضل للمبتدئ وإن أجاد المقتدى " .

٣ - التعامل مع بيانات ونتائج البحوث :

أ - الأمانة في التعامل مع البيانات :

يُعد تدليس وتزوير بيانات ونتائج البحث العلمي أحد أشكال الانحرافات ، حيث إن تجنب البيانات الخاطئة وتجنب الحذف الذي يضر بالحقيقة ويشوهها يعد من أهم مسؤوليات الباحث ، ولا يجوز للباحث أن يُقر

نتائج البحث العلمي على أساس التوقع بل يجب أن تكون البيانات نتيجة دراسة فعلية وأن يستخدم التحليلات الإحصائية المناسبة ، فالباحث يتحمل كامل المسؤولية عن كل تجربة يجريها ، وعن كل بيانات يوظفها ، وعن كل اقتباس للكلمات أو المعاني .

ب - استخدام البيانات واستغلالها :

لا يجب أن يفهم أن نزاهة البحث العلمي تتم فقط بناء على تسجيل الاستنتاجات المبنية على بيانات دقيقة موثقة أو ملاحظات ، بل يجب تسجيل جميع الملاحظات ذات الصلة بموضوع البحث العلمي ، ويعتبر التجاهل المتعمد للبيانات المتناقضة خرقاً وانتهاكاً لنزاهة البحث العلمي بما يتضمنه ذلك من حجب المعلومات عن قصد . وإذا تم عدم النظر إلى بعض البيانات أو إهمالها لسبب أو لآخر فيجب الإقرار بذلك مع ذكر الأسباب عند النشر .

ج - الملكية الفكرية ووسيلة الحصول على البيانات :

لا تُعد نتائج البحث العلمي التي يتم الحصول عليها من خلال دراسات أجريت في جامعة الإسكندرية ملكاً منفرداً للباحث الذي شهد ظهورها إلى النور أو الذي لاحظها ، كما أنها لا تُعد ملكاً منفرداً للباحث الرئيسي في فريق البحث العلمي، فهذه البيانات ملك لجامعة الإسكندرية التي تصبح مسنولة عن نزاهة تلك البيانات حتى إذا ترك الباحثون الجامعة ، ذلك أن الجامعة تعتبر الطرف المتعاقد والضامن للمنح البحثية الممولة محلياً أو خارجياً ، وفي كل الأحوال لا يجوز إنكار حق أي عضو من أعضاء الفريق البحثي في الحصول على البيانات التي تم جمعها - في حدود ما هو مناسب - ونشرها وفق القواعد المعمول بها . وإذا كانت هناك إمكانية لتسجيل براءة اختراع أو

حقوق نشر للفريق البحثي فيجب تحرير عقد كتابي لتحديد حقوق جميع الأطراف في الملكية الفكرية بما فيها الجامعة كطرف أصيل متعاقد .

د - تخزين البيانات وحفظها:

يجب تخزين البيانات والنتائج الأصلية للبحوث بصورة آمنة لمدة لا تقل عن سبع سنوات بعد الانتهاء من المشروع البحثي وتقديم التقرير النهائي للجامعة أو للجهة الممولة أو التي ستنشر البحث ، وقد تقوم بعض الجهات الممولة بتحديد فترة أطول لحفظ البيانات .

٤ - التأليف وقضايا النشر الأخرى:

لنشر البحث العلمي أهمية خاصة لكونه وسيلة من وسائل التواصل مع عالم المعرفة والدراسة ، ويجب سرد كل التفاصيل الخاصة بالبيانات المسجلة وطرق البحث بشكل وافٍ حتى يتمكن الباحثون الآخرون من التأكد من مصداقية النتائج ، كما يجب أن يتم نشر وإعلان نتائج البحث العلمي في الوقت المناسب ، ولا يجوز التعجيل بالنشر ما لم تكن جميع النتائج والتأويلات مؤكدة .

أ - المعايير الخاصة بالتأليف :

عند نشر البحوث والمؤلفات العلمية تجب الإشارة إلى إسهامات جميع المؤلفين والإقرار بدورهم في البحث أو التأليف، وإذا ساهم أكثر من شخص مساهمة فعالة في التأليف فلا بد أن يعكس القرار الخاص بإدراج الأسماء المشاركة في التأليف إسهامات هؤلاء المشاركين علي ضوء ما حددته المؤسسات المهنية والمجلات المعنية بالبحث العلمي من معايير

للتأليف والنشر . ومن أهمها أن من يرد اسمه ضمن المؤلفين يجب أن يكون قد أسهم في وضع وتنفيذ خطة البحث، وأن يكون مستعداً دائماً للدفاع عن مادة البحث أمام أي نقد ، ولا يجوز إدراج اسم الشخص كمؤلف للعمل دون معرفته وإذنه ، أو دون مراجعة وفحص النسخة النهائية من مسودة البحث أو المقال أو الكتاب والتي تتضمن أسماء جميع من شارك بالتأليف .

وتتبنى الآن معظم المجلات العلمية والجامعات إجراء يتمثل في توقيع المؤلف على وثيقة يقر فيها بأنه قام بقراءة المسودة النهائية للنسخة الأصلية أو بأنه قد قدم إسهاماً يُعد به في هذه المسودة . وفي المقابل يتحمل الباحث كامل المسؤولية عن أي قصور في جودة العمل . وله ما يستحق من مكافآت بقدر ما أسهم به من عمل جاد .

ب- ترتيب المؤلفين :

تختلف طرق ترتيب ظهور أسماء المشاركين في البحث العلمي من بلد إلى آخر . ومن الضروري بغض النظر عن النظام المتبع، أن يتفهم جميع المشاركين في التأليف الأساس الذي يتم عليه ترتيب الأسماء والموافقة عليه مسبقاً ، مع الأخذ في الاعتبار ما هو متبع عالمياً في هذا الشأن.

ج- ازدواجية النشر :

لا يحق للباحثين نشر ذات المقال في جهتي نشر مختلفتين بدون إبداء سبب وجيه ، إلا في حالة إذا ما تضمن نشر المقال في المرة الثانية إشارة صريحة إلى جهة النشر السابقة بعد موافقة الناشر الأول . وما ينطبق من قواعد على المقال يسري على الملخصات . وفي حالة عدم وجود تبرير

للنشر المزوج ، والذي يُشار إليه باسم السطو على الذات ، فإن القارئ يتم خداعه إذا حُجبت عنه بيانات البحث العلمي الأصلي.

د- إتاحة الحصول على البحوث المنشورة :

تُسلم للجامعة نسخة من جميع البحوث المنشورة التي تم تمويلها من قبل الجامعة أو من قِبل جهات تمويل أخرى في وقت مناسب على شكل وسيلة إلكترونية بالإضافة إلى النسخة الورقية.

هـ الإعلان المبكر عن معلومات في سبيلها للنشر :

ليس من الخلق القويم أن يتم الإعلان المبكر عن معلومات علمية خاصة بمسودة قد تمت الموافقة عليها قبل موعد النشر المحدد . ولكن الاستثناء الوحيد الذي يجب أن يقره الناشر يتعلق بما إذا كان الموضوع ذا صلة بقضية تخص الصحة العامة .

و - مخاطبة الرأي العام :

لا يجوز الإعلان عن نتائج البحث في وسائل الإعلام المختلفة أو مخاطبة الرأي العام بشأنها قبل نشر هذه النتائج في مجلات علمية محكمة .

هـ - حجب المعلومات :

يندرج حجب المعلومات المتعمد تحت بند الإنحراف الأخلاقي في البحث العلمي ، وكذلك الحذف المقصود والتدخل الشخصي لإفساد أدوات خاصة بالبحث العلمي ومتطلباته بشكل يسبب أضراراً مباشرة أو غير مباشرة للباحثين والجامعة .

٦- الالتزام بالإبلاغ عن أي انحراف في البحث العلمي :

أ - الإبلاغ عن أي شكوك خاصة بانحراف البحث العلمي :

يُعد الإبلاغ عن أية وقائع تتعلق بانحراف البحث العلمي مسؤولية جادة تقع على عاتق جميع أعضاء المجتمع الأكاديمي ، فعلى كل من لديه معلومات في هذا الشأن التوجه إلى لجنة القيم بالكلية أو الجامعة للإبلاغ عن هذا الانحراف ، ويتم التعامل مع المعلومات التي يتم التبليغ عنها في إطار إجراءات مقننة ومنصوص عليها في السياسة الخاصة بسلامة البحث العلمي في الجامعة ، كما يتم التعامل مع كل البلاغات والتقارير بشكل سري للغاية ، ولا يؤخذ أي تصرف مباشر كان أو غير مباشر ضد الشخص الذي قام بالإبلاغ بدافع حسن النية ، وتقوم الجامعة بحماية الأشخاص الذين أبلغوا من أي ردود أفعال انتقامية .

ب - تصحيح الأخطاء :

في حالة اكتشاف خطأ ما بعد النشر سواء كان هذا الخطأ عن سهو أو عمد أو سطر على أفكار الغير ، فعلى الباحث المؤلف الالتزام بتصحيح والتراجع عن موقفه بالشكل الذي يحدده الناشر أو المحرر أو الجامعة.

٧- السيرة الذاتية :

لابد وان تتبع كتابة السيرة الذاتية التي تقدم ضمن المشروع البحثي نفس معايير الدقة ذاتها التي يخضع لها المشروع البحثي . و يُعد تقديم بيانات غير حقيقية فيما يخص الخلفية التعليمية والوضع الأكاديمي - بما فيه الدرجة التي تم الحصول عليها والتاريخ الوظيفي والإنجازات المهنية - عملاً يستوجب المواخظة والمساءلة والعقاب .

٨- تضارب المصالح :

قد يضع تضارب المصالح في بعض الأحيان نزاهة البحث العلمي تحت طائلة الشبهات ، بل قد يؤدي هذا التضارب إلى إنحراف البحث العلمي. ويحدث هذا على سبيل المثال عندما يتم تحريف نتائج البحث العلمي و التلاعب بها لإشباع مصالح ذاتية أو لمجاملات أو لمحابة الأقارب أو التبادل اللأ أخلاقي للمنافع بين المؤلفين، وعلى ذلك يجب التنويه عن تضارب المصالح في شكل تطبيق في هامش أسفل الصفحة في مشروع البحث وعند النشر . ويتوجب على الباحث تقديم هذا التنويه لأعضاء فريق البحث العلمي فيما يخص مصالحه المادية وغيرها من الأنشطة المتعلقة بالبحث .

وإذا احتوى البحث العلمي على شق تجاري يتعلق بأهدافه أو تمويله فإن على الباحثين إعلان ذلك ومناقشته مع لجنة القيم وأخلاقيات البحث العلمي لإتخاذ الإجراءات المناسبة في هذا الصدد .

وفي جميع الأحوال لا يجوز استغلال إمكانيات الجامعة أو اسمها أو شعارها لمزاولة أنشطة خارجية لحساب هيئات أخرى إلا بإذن من الجهة الرسمية المختصة بالجامعة.

٩- مسؤوليات الباحث الرئيسي في ميدان البحث العلمي :

يقع على عاتق الباحث الرئيسي ، الذي يرأس الفريق البحثي ، مسؤولية قيادية وإشرافية وعلمية فيما يخص البحث العلمي وأداء أعضاء الفريق. وفي هذا الإطار فإنه يمد الفريق البحثي بالنصح والإرشاد فيما يخص السلوك القويم للبحث العلمي ، ويتحمل مسؤولية النزاهة العلمية للفريق بأكمله ، وعليه اتخاذ الخطوات المنهجية اللازمة لمراجعة تفاصيل الإجراءات التجريبية وصلاحيه البيانات أو المشاهدات التي يسجلها أعضاء الفريق ،

وتتضمن الفحوص الدورية للبيانات الأولية بالإضافة إلى جداول التلخيص والرسوم البيانية والتقارير الشفهية التي يعدها الفريق البحثي، ويحظى الإشراف الدقيق عن قرب بأهمية بالغة أثناء الأشهر الأولى من مشاركة الباحثين الجدد في الفريق البحثي .

ولا تقف مسنولية الباحث الرئيسي عند كونه قائداً لفريق البحث العلمي فقط، بل إنه أيضاً مرشد مسنول عن التنمية المهنية والفكرية لطلاب الدراسات العليا وشباب الباحثين . وعليه مساعدة الطلاب في تحديد موضوع الرسالة ، أو أطروحة البحث ، وتحديد هدف واضح يتحقق في غضون فترة محددة . ويجب عليه أن يقدم للطلاب الباحثين العون والنصح والتشجيع لإحراز تقدم منظم في البحث العلمي . وعلى الباحث الرئيسي تحديد عدد مناسب لمجموعة البحث حتى يتسنى له إدارتها بشكل فعال ومسنول والقيام بالدور المنوط به على أكمل وجه .

١٠ - التزامات تجاه جهات التمويل :

على الباحث أن يقوم بتسليم التقرير النهائي لمشروعات البحث العلمي إلى الجامعة أو الجهة الممولة ، كما يجب عليه توثيق بنود الإتفاق بشكل ثابت ومنظم يتفق مع الميزانية المصدق عليها ، وعليه مراجعة المستندات المالية بحرص وعناية . ولا تؤثر جهة التمويل على أسلوب إجراء البحث أو إخفاء بعض النتائج التي قد لا تتفق مع أهدافه من جهة تمويل البحث .

خاتمة

ترتكز أخلاقيات البحث العلمي على قواعد متعارف عليها في الجامعات والمؤسسات البحثية العالمية لعل من أبرزها :

- ١- الالتزام بالأمانة العلمية وإتباع القواعد والتقاليد الراسخة في هذا المجال وعدم تزييف النتائج أو بترها لأي هدف كان تمشياً مع الحديث النبوي الشريف " من غشنا فليس منا " .
- ٢- توظيف البحث العلمي لتحقيق أهداف غير علمية كالأغراض السياسية ، أو المصالح الشخصية ، أو محاباة الأقارب ، أو مجاملة مسنول ، أو هينة أو مؤسسة مهما كان شأنها عمل غير أخلاقي .
- ٣- إعطاء كل ذي حق حقه في إعداد البحث وكتابة التقرير النهائي عنه، وأن يكون ذلك بوضوح لا لبس فيه، مع تحديد الأدوار بدقة وفق الجهد المبذول .
- ٤- الالتزام بذكر المصادر والمراجع بالدقة والأمانة في صياغة ببليوجرافية سليمة طبقاً للمناهج العلمية .
- ٥- الالتزام بالموضوعية والتجرد التام ، والبعد عن الاعتبارات الشخصية عند تقويم الأبحاث بعد الانتهاء منها .
- ٦- الالتزام بأخلاقيات البحوث التي تُجرى على الإنسان أو عنه وخاصة في المجالات الطبية والاجتماعية والنفسية ، وكذلك الالتزام بأخلاقيات التجارب على الحيوانات .
- ٧- الإقرار بأن البحث العلمي عملية مستمرة ليس لها حدود زمنية معينة ، ويتطلب الإطلاع المستمر على كل جديد سواء في المجالات العلمية أو في

المؤلفات المختلفة في مجال التخصص ، والاشتراك الفعال في المؤتمرات العلمية المتخصصة ، وعرض الجديد على الزملاء في التخصص ومناقشتهم في ذلك مناقشة علمية تركز على أسس وقواعد الحوار وثقافته الراقية .

- ٨- ترشيد استخدام الموارد المالية لإجراء البحوث وعدم الإسراف .
- ٩- الحرص على تكوين مدارس علمية متخصصة ترفع من قدر الأستاذ والجامعة في الأوساط العلمية محلياً وعالمياً .
- ١٠- التحلي بروح الفريق والمقدرة على العمل الجماعي والبعد عن الفردية والأنانية والبعد عن الرياء وحب الشهرة .
- ١١- أن يكون الباحث مرناً غير متعصب لرأي مؤمناً بالمأثور عن الإمام الشافعي رضي الله عنه: " إن رأبي صواب يحتمل الخطأ ورأيي غيري خطأ يحتمل الصواب " .
- ١٢- الالتزام بمصلحة الوطن وعدم إجراء بحوث أو نشر نتائج بأية صورة من الصور التي تتعارض مع المصلحة الوطنية أو تسئ إلي سمعة مصر في المحافل الدولية .
- ١٣- الوصول إلي الحقيقة هو الهدف الأسمى للبحث العلمي .
- ١٤- الحرية التي يتمتع بها الباحث محكومة بمعايير أخلاقية، فلا قيمة لعلم يغير أخلاق، وربما يؤدي العلم بغير أخلاق إلي تدمير الحضارة الإنسانية .
- ١٥- الالتزام بضوابط النقد البناء في مناهج البحث العلمي وفي التعامل مع الشركاء والزملاء والطلاب ومع الآخر مطلب حتمي في البحث العلمي .

١٦- الإشارة الصريحة للأعمال السابقة في مجال الاختصاص ، والبناء عليها يوفر الوقت والجهد والمال ويساعد علي الوصول إلي النتائج من أقرب طريق .

١٧- الحفاظ علي سرية المعلومات الشخصية والمؤسسية وعدم إشاعتها إلا بتصريح كتابي .

١٨- احترام العقائد والأديان وعدم التمييز بين الأعراق أو الجماعات أو الفئات أو الثقافات ، وعدم الإساءة إلي الآخر في أي صورة من الصور .

إن مجلس جامعة الإسكندرية إذ يضع هذا الميثاق إنما يؤكد إيمانه بجلال الرسالة الموكولة إليه وقداستها ، ويؤمن بأن هذا الميثاق يترجم التزاماً طوعياً بالقواعد الأخلاقية التي يلتزم بها أعضاء هيئة التدريس ومساعدوهم ويسيرونها علي هديها ويخضعون لما تفرضه إيماناً منهم بأن الأستاذية رسالة وأمانة قبل أن تكون مهنة أو وظيفة .

الميثاق الأخلاقي
لأعضاء هيئة التدريس و مساعديهم
فهرست

الصفحة	
٦ - ٣	- مقدمة
١٥ - ٧	- الفصل الأول: عضو هيئة التدريس الواجبات والصفات
٣٠ - ١٧	- الفصل الثاني: القيم الأخلاقية الأسس والالتزامات
	• الأساس الأول: القيم والمعايير الأخلاقية
٢١ - ١٩	لعضو هيئة التدريس تجاه جامعه
	• الأساس الثاني: القيم الأخلاقية والالتزامات
٢٣ - ٢٢	لعامة لعضو هيئة التدريس تجاه المجتمع
	• الأساس الثالث: القيم الأخلاقية الحاكمة
٢٨ - ٢٤	لعلاقات عضو هيئة التدريس تجاه طلابه
	• الأساس الرابع: القيم الأخلاقية الحاكمة لعلاقات
٣٠ - ٢٩	عضو هيئة التدريس تجاه زملائه
٤١ - ٣١	- الفصل الثالث : أخلاقيات البحث والتأليف والنشر العلمي
٤٤ - ٤٣	- خاتمة

في إطار النهضة التي تعيشها مصر مع مطلع الألفية الجديدة، وفي سياق تطوير منظومة التعليم العالي بكل أبعادها ومساوماتها، يأتي دور التأصيل للقيم والأعراف الجامعية مطلباً مهماً يتسق مع هذا التطوير، ويتواءم مع تلك النهضة التي جاءت في وقتها تصحيحاً للمسار، وضبطاً للحركة، وتقنيناً للأداء، وكشفاً لجوهر العمل الجامعي الجاد.

إن الجامعات هي فاعلات التقدم في المجتمع، وأهلها هم قادة الفكر ورواد الأخلاق، فإن صلحت الجامعة سارت في صفارة الركب بدورها القيادي المتميز، وبات من واجباتنا أن نحيي هذه الصحوحة الرائعة التي تهدف إلى التفكير بمنظومة الأعراف والقيم الجامعية، ليس من منطلق الاتهام لأحد، ولا قصداً إلى تنويه ما هو قائم، أو التشكيك في الكوادر الجامعية التي نعتد بها كثيراً، ولكن من أجل إعادة بلورة تلك المنظومة لتكون جزءاً من ميثاق الشرف الذي تتلقاه الأجيال القادمة، وتنبهه الأجيال المعاصرة من هيئة التدريس من قبيل التحلي بما يرد في نسجهم، والتخلي عما أسس له وأصل لمقومته جيل الرواد من قيم جسديتها القدوة التي تحث بها الرغيب الأول من أبناء الجامعة، فلم يقدموا علماً فحسب، وإنما إزدان علمهم بالأخلاق النبيلة والأنماط السلوكية رفيعة المستوى.

